

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٤٥ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإدارى ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على ضم موازنات كل من وزارة التجارة والصناعة (شئون الصناعة) ، الأمانة العامة للتجارة الخارجية ، قطاعى التجارة الخارجية والاتفاقات التجارية لتصبح موازنة موحدة بسمى موازنة ديوان عام وزارة التجارة والصناعة اعتباراً من السنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٩ ، ويتم دمج الوحدات الحسابية للجهات المذكورة فى وحدة حسابية واحدة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ رجب سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٥ أبريل سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل